

Distr.
GENERAL

A/48/936
9 May 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
البند ٣٦ من جدول الأعمال

قانون البحار

رسالة مؤرخة ٣ أيار/مايو ١٩٩٤ موجهة إلى الأمين العام
من الممثل الدائم لتايلند لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل طياً بياناً من وزارة خارجية مملكة تايلند بشأن موقف حكومة مملكة تايلند من مصادرة سفن الصيد الأجنبية وسجن الصيادين الأجانب بتهمة انتهاك قوانين وأنظمة مصائد الأسماك في المناطق الاقتصادية الخالصة.

وأكون ممتناً لو عملتم على توزيع نص هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة في إطار البند ٣٦ من جدول الأعمال.

(توقيع) نيتيا بيولسونغرام

السفير

الممثل الدائم

المرفق

بيان وزارة خارجية تايلند

علمت وزارة الخارجية أن عددا من الدول سنت قوانين وأنظمة يترتب عليها، بالقانون و/أو بالفعل، مصادرة سفن صيد و/أو سجن صيادين أجنبى بتهمة انتهاك قوانين وأنظمة مصائد الأسماك فى المنطقة الاقتصادية الخالصة لكل دولة منها. وتود وزارة الخارجية أن تعلن موقف حكومة مملكة تايلند من هذه المسألة على النحو التالى:

١ - من الواضح أن عمليات المصادرة والسجن هذه تشكل خرقا لنص وروح الفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٧٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المعقودة عام ١٩٨٢، التى يوجد على جميع الدول المعنية التزام بأن تتقيد بها بحسن نية، سواء بوصفها دولا موقعة أو مصدقة على الاتفاقية، لا سيما نظرا لدخول الاتفاقية الوشيك حيز النفاذ فى ١٦ تشرين الثانى/نوفمبر ١٩٩٤؛

٢ - وعليه، تعتبر حكومة مملكة تايلند أن من واجبها أن تسجل، عن طريق الأمين العام، بصفته الوديع لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المعقودة عام ١٩٨٢، احتجاجا قويا على عمليات المصادرة والسجن هذه. وتأمل بشدة أن تقوم هذه الدول عما قريب بتصحيح قوانينها وأنظمتها بحيث تصبح متماشية مع التزاماتها بموجب الاتفاقية.
